

إحكام الأحكام

قوله فعليه بالصوم فإنه له وجاء .

وقد قيل في قوله [فعليه بالصوم] بأنه إغراء للغائب وقد منعه قوم من أهل العربية و
الوجاء الخصاء وجعل وجاء : نظرا إلى المعنى فإن الوجاء قاطع للفعل وعدم الشهوة قاطع له
أيضا وهو من مجاز المشابهة .

وإخراج الحديث لمخاطبة الشباب : بناء على الغالب لأن أسباب قوة الداعي إلى النكاح
فيه موجودة بخلاف الشيوخ والمعنى معتبر إذا وجد في الكهول والشيوخ أيضا